

المجلس (115) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى الحلف بالطواغيت قال يخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا يزيد قال اخبرنا هشام عن الحسن عن عبد الرحمن بن ثمرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله - 00:00:00

عليه واله وسلم انه قال لا تحلفوا بباباكم ولا بالطواغيت باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد - 00:00:15

يقول النسائي رحمه الله الحلف بالطواغيت والطواغيت هي الاصنام التي تعبد من دون الله عز وجل وقد كانت عادتهم في الجاهلية قبل ان يدخلوا في الاسلام يحلفون بباباهم وامهاطهم ويحلفون بالاصنام - 00:00:34

والانداد والطواغيت فنهاهم الرسول صلى الله عليه وسلم ان يحلفوا بهذه الایمان التي كانوا اعتادوها في الجاهلية وقد مر في بعض الاحاديث ان قريشا كانت تحلف بباباها وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا الا بباباكم - 00:00:56

وجاء ايضا في الحديث لا تحلفوا بباباكم ولا بامهاطكم ولا بالانداد ولا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا الا وانتم صادقون الاصنام وانما قيل لهم ذلك ونص على هذه الاشياء لانها هي التي كانوا يحلفون بها - 00:01:20

كما جاء عن عمر رضي الله عنه انه كان يقول ادركه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول ابي وابي جريا على ما كانوا عليه في الجاهلية فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحلفوا بباباكم - 00:01:44

فاستسلموا وانقاد عمر رضي الله عنه وهذا شأن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضا الله تعالى عنهم وارضاهم قال عمر فوالله ما حلفت بها ذاكرا ولا اثرا يعني ما فعل الحلف - 00:01:59

بتلك اليمين المنهي عنها بل ولا حكى حلف غيره بها عندما يتحدث ويخبر لا يقول فلان قال وابي او فلان حلف بابيه وانما كانوا يعرضون عن هذا الشيء الذي نهي عنه - 00:02:16

لا بفعلهم ولا بحكاية فعل غيرهم رضي الله تعالى عنهم وارضاهم فهم يسبقون الى كل خير وهم الحريصون على كل خير والخير كل الخير بالاقتداء بهم والاحتسأء بهم رضي الله تعالى عنهم وارضاهم - 00:02:33

والطواغيت كما ذكرت هي الاصنام وهي الانداد وسبب ذكرها كونهم اعتادوها في الجاهلية ولهذا سيأتي بعض الاحاديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من قال ولاة او من حلف باللات فليقل لا الله الا الله - 00:02:52

يعني من جرى على لسانه الحلف الذي اعتاده في الجاهلية لانهم الفوا ذلك واعتدادوه ويجرى على لسانهم من غير قصد فعلى كل من حصل منه ذلك ان يبادر الى ان يغسل هذه الكلمة - 00:03:14

وان يمحو هذه الكلمة لذكر التوحيد والاتيان بالتوحيد ولهذا قال عليه الصلاة والسلام من حلف بالتني والعزي فليقل لا الله الا الله. من حلف بالله والعزي فليقل لا الله الا الله. يبادر الى ان يذكر الله عز وجل - 00:03:32

حتى يكون ذكر الله عز وجل هو الجاري على لسانه وحتى آآيذكر الله عز وجل لتعظيم الخروج له اصحابك من الشدة من الحسن عن الحسن ابن ابي الحسن البصري - 00:03:47

وهو ثقة فقيه اخرج له اصحاب الكتب الستة من عبد الرحمن ابن سمرة عن عبد الرحمن ابن سمرة صاحب رسول الله صلى الله عليه

وسلم وحدیثه اخرجه اصحاب بالنسبة لهشام حسان - 00:04:05

يقول ابن حجر ثقة وروايته عن الحسن وعطاء فيها مقال لانه قيل كان يرسل عنهم اي نعم نعم لكنه آآ كما هو معلوم لا يؤثر لأن الذي جاء في هذا الحديث - 00:04:23

من طريق هشام ابن حسان جاء عن طريق غيره يعني النهي عن الحلف باللاباء والانداد جاء من غير طريقة وجاء ايضا في صحيح مسلم يعني الحديث في صحيح مسلم جاء في النهي عن يزيد ابن هارون الواسطي وهو ثقة اخرجه اصحابه عن هشام - 00:04:38
عن هشام عن هشام ابن حسان ووثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن الحسن عن الحسن ابن ابي الحسن البصري وهو ثقة فقيه اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن عبد الرحمن بن سمرة. عن عبد الرحمن بن سمرة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:05:00

وحديثه اخرجه اصحاب قديم ستة بالنسبة لهشام بن حسان القدوسي يقول ابن حجر ثقة وروايته عن الحسن وعطاء فيها مقال لانه
قيل كان يرسل عنهم اي نعم نعم لكنه آآ كما هو معلوم لا يؤثر لأن الذي جاء في هذا الحديث - 00:05:20

من طريق هشام ابن حسان جاء عن طريق غيره يعني النهي عن الحلف باللباء والانداد جاء من غير طريقة وجاء ايضا في صحيح مسلم يعني الحديث في صحيح مسلم جاء في النهي عن حلف الطواغيت - 00:05:44

عبد قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن - 00:06:04

عن ابى هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ وسلم من حلف منکم فقال باللات فليقل لا لا الله الا الله. ومن قال لصاحبہ تعالیٰ اقامرك فليتصدق - 00:06:24

هذه التربية وهي الحلف باللات. نعم. الحلف باللات. واللات صنم من الأصنام ووثن من الالوثان كانوا يعبدونها في الجاهلية وقد جاء القرآن فيها فرأيتم اللات والعزى ومن اتى الثالثة الأخرى - 00:06:40

وكانوا يحلفون بها ويحلفون بغيرها من الأصنام ولما دخلوا في الإسلام وهم حديث عهد بالاسلام صار يجري على لسانهم ما كان يجري على السنتهم قبل ان يسلمو فالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:59

يقول لا الله الا الله حتى يكون ذكر الله عز وجل على لسانه - 00:07:21

الاخلاص وهي كلمة التوحيد مشتملة على النفي والاثبات - 00:07:40
وحتى يغفل بهذه الكلمة ما جرى على لسانه من الباطل فمما كانوا الفوه في الجاهلية واعتادوه في الجاهلية ولا اله الا الله هي كلمة

نفي عام واثبات خاص ثالث عام في اولها واثبات خاص في اخرها وهو ان الانسان عندما يقول لا الله الا الله ينفي العبادة عن كل من سوى الله بقوله لا الله - 00:08:02

ويبتها لله وحده بقوله الا الله فهي مشتملة على ركنين نفي عام في اولها واثبات خاص في اخرها نفي هو نفي العبادة عن كل ما سوى الله واثباتها اي العبادة لله عز وجل اي اثبات اي العبادة لله عز وجل - 00:08:18

ثم قال ومن قال لصاحب تعالوا قام اركا فليتصدق وكانوا ايضا يستعملون القمار وكانوا يتقامرون في الجاهلية وجاء الاسلام وحرم ذلك وكانوا وكان يحصل منهم ما كانوا الفوه فالنبي صلى الله عليه وسلم ارشد - 00:08:42

من تفوه بهذه الكلمة التي اعتنادوها ان يبادر الى الصدقة وان يتصدق بشيء يخرجه لله عز وجل فيكون ذلك كفارة لتلك الكلمة الباطلة
التي قالها وهي قوله تعالى اقامرك قال عليه الصلاة والسلام ومن قال تعالى امرك فليتصدق - 00:09:04

اي انه هذا الشيء الذي كان يريد ان يحصله عن طريق الباطل اي المال امره باي خرج مما بيده حظا يعود عليه نفعه في الدنيا والآخرة وهو الصدقة التي تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار - 00:09:31

وقد قال عليه الصلاة والسلام اتقوا النار ولو بشق تمرة فامر عليه الصلاة والسلام من حصلت منه تلك الكلمة

الباطلة السيئة الخبيثة وهي الدعوة الى القمار ان - 00:09:54

آآ يأتي بعدها بان يبادر الى الصدقة بالمال لانه في كلمته الاولى اراد ان يحصل باطلًا وهو هنا اريد منه ان يحصل اجرا وثوابا لان يتصدق مما عنده لله عز وجل - 00:10:12

نعم اخبرنا كثير ابن عبيد اخربنا كثير بن عبيد الحمقي وهو صدوق ثقة وهو ثقة داود والنسياني وابن ماجة وهو ثقة اخرجه ابو داود والنسياني عن محمد بن حنبل عن حرب الحمصي ووثيقها اخرجه اصحاب الكتب الستة عن الزبيدي عن الزبيدي محمد ابن الوليد - 00:10:35

الزبيدي الحمصي وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة الا ابا داود الا الترمذى اصحاب الكتب الستة الا الترمذى عن الزهرى عن الزهرى محمد المسلم لله بشهاد الزهرى ثقة فقيه اخرجه ستة. عن حميد ابن عبد الرحمن. عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف - 00:10:55

المدنى وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب ستة عن ابي هريرة عن ابي هريرة فعبد الرحمن ابن فخر الدوسي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه حديثا على الاطلاق رضي الله تعالى عنه وارضاه - 00:11:13
قال الحلف بالله والعزى. قال اخربنا ابو داود قال حدثنا الحسن ابن محمد. قال حدثنا زهير. قال حدثنا ابو اسحاق عن مصحف عن مصعب ابن سعد عن ابيه رضي الله عنه انه قال كنا نذكر بعض الامر وانا حديث عهد بالجاهلية فلحلفت - 00:11:26
بالله والعزى فقال لي اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بئس ما قلت ائت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخبره فانا لا نراك الا قد كفرت فاتيته فأخبرته فقال لي قل لا الله الا الله وحده - 00:11:48
لا شريك له ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات واسفل عن يسارك ثلاث مرات ولا تعد له لما ورد نسائي هذه الترجمة وهي الحلف باللات والعزى واورد في حديث سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه - 00:12:08
وهو يفيد ان ائمهم كانوا يحصل منهم ذلك لأنهم الفوه بالجاهلية. ولائهم اعتادوه في الجاهلية ولهذا قال انه حديث عهد بالاسلام او حديث عهد بالجاهلية يعني هذا شيء يجري على المستتهم - 00:12:30
ولما قال هذه الكلمة اه انكر ذلك عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا ما نراك الا قد كفرت فاذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب اليه وقال له - 00:12:48

قل لا الله الا الله ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاث مرات آآ عن يسارك واتفل عن يسارك ثلاث مرات ولا تعد ولا تعوذ لهذا فدل هذا على ان ان من حصل منه ذلك انه آآ يذكر الله عز وجل ويعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويدخل عن - 00:13:01
والاحاديث التي آآ الحديث الذي مر يعني فيه انه يقتصر على قول لا الله الا الله. لانه قال من حلف باللاتي فليقل لا الله الا الله ولم يزد على ذلك. وفي هذا الحديث فيه الزيادة - 00:13:26

والشيخ الالباني ظعف الحديث وذكر في رواة الغليل انه ان فيه ابو اسحاق التبعي وقد اخالط وقد عننه قد اخالط وقد عننه وهو في هذا الاسناد الذي معنا من طرفيين - 00:13:46

جاء في احدهما تصريح للسماع المصعب ابن سعد لانه قال حدثني ومصعب بن سعد الطريقة الاولى فيها العنونة والطريقة الثانية فيها التصريح بالتحذير التصريح بالتحذير وقد ذكر انه اخالط وقد عننه - 00:14:04

فهو العنونة انما صارت في طريق واحد والطريق الاخر فيها التصريح بالسماع قال اخربنا ابو داود سليمان بن سيف الحراني ثقة اخرجه النسائي وحده. عن الحسن بن محمد عن الحسن بن اعين وهو صدوقه - 00:14:28
اخراج حديثه البخاري ومسلم والنسياني عن زهير بن معاوية ابو خيثمة ثقة اخرجه اصحابه بشدة عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عمرو بن عبدالله الهمданى السبىعى ثقة اخرج له اصحاب الكتب ستة - 00:14:53

عن مصعب ابن سعد عن مصعب ابن ابي وقاص ووثيقها اخرجنا اصحاب الكتب ستة عن ابيه سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه احد العشرة المبشرين بالجنة وحديثه اخرجه اصحاب - 00:15:10

قال اخربني عبد الحميد ابن محمد قال حدثنا مخلد قال حدثنا يونس ابن ابي اسحاق عن ابيه قال حدثني مصعب بن سعد عن ابيه رضي الله عنه انه قال حلفت بالله والعزى فقال لي اصحابي بئس ما قلت - [00:15:29](#)

قلت هجرا فاتيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكرت ذلك له فقال قل لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. وانفت عن يسارك ثلاثا وتعوذ بالله من الشيطان. ثم لا تعد - [00:15:47](#)

المورد النسائي حديث سعد ابن ابي وقاص من طريق اخرى وهو قريب من الذي قبله وفيه انه انهم قالوا له لقد قلت هجرا. والهجر هو الكلام القبيح الكلام القبيح قال اخربنا عبد الحميد بن محمد - [00:16:07](#)

اخربنا عبد الحميد بن محمد وهو الحراني وهو ايش؟ وهو ثقة اخرجه النسائي قال اخربنا مخلد ابن يزيد الحراني وهو ثقة صدوق له اوهام صدوق له اوهام اخرج حديث البخاري اصحاب الكتب الا الترمذى. اخرجه حديث اصحابك من ستة الا الترمذى. عن يونس ابن ابي اسحاق - [00:16:29](#)

يونس بن ابي اسحاق السباعي وهو ثقة اخرجه اصحابكم من ستة لهم قليلا. نعم. يonus بهم قليلا. صدوق صدوق بهم قليلا اخرج له اصحاب كتب الستر. اخرج له البخاري بدون القراءة ومسلم - [00:16:52](#)

اخرجه البخاري في القراءة ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن ابيه عن مصعب عن عون سعد عن ابيه عن مصعب عن سعد وقد مر ذكرهم ما دام صرح بالتحديد هو بس مسألة الاختلاط يعني اذا يعني اذا كان ان - [00:17:08](#)

الذى روى عنه يonus في الاول منه خير زهير فسماعه من ابي اسحاق باخره. ايوه الاولى ها؟ ايه. سماعه باخرة؟ نعم. ايه. ايه لا ادرى عن آآ عن ابنته يonus - [00:17:33](#)

نعم قال ابرار القسم قال اخربنا محمد ابن المثنى و محمد ابن بشار عن محمد قال حدثنا شعبة عن الاشعث ابن عموية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنهم ان قال - [00:17:56](#)

امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بسبعين. امرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض وتشمير العاطس واجابة داعي ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام. ورد النسائي وهي ابرار القسم. يعني اذا اقسم انسان على - [00:18:16](#)

انسان بقسم فيستحب له ان يضر ان يبر في قسمه ولا يجعله حانتها بقسمه وهذا فيما اذا لم يكن هناك مضره والا فانه اذا كان يترب على ذلك مضره فانه لا - [00:18:36](#)

لا يتعين ذلك ولا يلزم ذلك وانما له ان يقول له لا تحلف او لا لا تقسم او ما ينبغي انك تقسم ولا يلزمه ان ان يضر بقسمه وقد جاء في بعض الاحاديث ان ابا بكر رضي الله عنه - [00:19:03](#)

لما الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر رؤيا رأها رسول الله عليه الصلاة والسلام او رأها غيره ولكن رأها غيره وجاء للنبي صلى الله عليه وسلم يريد ان يعبرها - [00:19:24](#)

آآ طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يعبرها فاذن له فعبرها اه سأله وحلف عليه ان ان اه حلف ان يخبره باصابته او كذا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم - [00:19:39](#)

لا تقدم ولم يضر بقسمه فهذا يدل على انه ليس كل قسم يضر بها ولكن حيث لا يترب على ذلك محظوظ ولا حيث لا يترب على ذلك مضره فانه يستحب للانسان ان - [00:19:57](#)

يضر بقسم أخيه والا يجعله يكون حانتها وقد ورد النسائي حديث البراء. نعم. البراء بن عازب رضي الله عنه امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعين. باتباع الجنائز وعيادة المريض - [00:20:11](#)

واضرار القسم واجابة الداعي وتصويب العاطس وتشمير العاطف اذا حمد الله وشمت ويقال يرحمك الله ونصر المظلوم ونصر المظلوم ورد السلام ورد السلام ونصر المظلوم ورد السلام هذه آآ هذه آآ امور مأمور بها ومنها ما هو واجب - [00:20:29](#)

ومنها ما هو مستحب منها ما هو واجب في رد السلام ومنها ما هو مستحب وكلها مأمور بها وهي من السبع التي هي من حقوق آآ المسلمين بعضهم على بعض والمقصود منها هنا وابرار القسم - [00:21:01](#)

نعم قال اخربنا محمد ابن المثنى محمد المثنى هو الملقب الزمني ابو موسى العنزي ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ ولا اصحاب الكتب الستة ومثله محمد ابن بشار الذي ذكر معه وهو ابن دار - 00:21:21

بصري ثقة اخرج له اصحابه ستة بل هو شيخ من اصحاب الكتب الستة ايوه عن محمد بن جعفر الملقب غندر البصري ثقة اخرجه اصحابه ستة عن شعبة شعبة من حجاج الواسطي ثم البصري - 00:21:39

ووثقة اخرج له اصحابه وقد وصف بأنه امير المؤمنين في الحديث عن الاشعث بن سليم. عن الاشعث بن سليم وهو ابن ابي وهو ابو الشعثاء آا ابن ابي استعثاء اه معاوية بن سويد بن مقرن عن معاوية بن سويد بن مقرن وهو ثقة اخرجه اصحابه في ستة عن البراء بن عائشة - 00:21:57

عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه وعن ابيه وعن الصحابة اجمعين. وحديثه اخرجه اصحابك في ستة قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها قال اخربنا قتيبة قال حدثنا ابن ابي علي عن سليمان عن ابي السليل عن زهد عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - 00:22:23

الله وسلم انه قال ما على الارض يمين احلف عليها فاري غيرها خيرا منها الا اتيته ثم اورد النسائي اذا حلف على يمينه فرأى غيرها خيرا منها فماذا يفعل؟ اي انه يأتي الذي هو خير ويكرف عن يمينه - 00:22:46

يأتي الذي هو خير وي فعل يأتي الذي هو خير ويكرف عن يمينه. وهذا من تيسير الله عز وجل الذي شرعه بان الانسان اذا حلف على شيء وهو عازم على فعله ان له المخرج. يعني من تلك اليمين - 00:23:06

ليس ملزما او يتعمى عليه وقد يندم ويتبعين ان عدمها خير منها وان الاولى هو عدم يعني هذا الذي حلف عليه جعل الله تعالى مخرجا للانسان من هذه اليمين بان يكرف عنها ويأتي الذي هو خير. يكرف عنها ويأتي الذي هو خير وليس بملزما بان - 00:23:28

استمر عليها وان ينفذها بل هناك ممدودة وهناك مخرج يمكن للانسان ان يتخلص من هذا الذي وقع فيه مما قد يندم عليه ويريد الخلاص منه بان يكرف ويأتي الذي يريد مما هو خير - 00:23:56

ويأتي الذي يريد مما هو خير آا اورد النسائي حديث ابن موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما على الارض يمين - 00:24:18

احلف بها على الارض يمين احلف عليها. ما على الارض يمين يحلف عليها فاري غيرها خيرا. ارى غير ارى غيرها خيرا منها الا عن يميني الا اتيته الذي هو خير. الا اتيته اي اتي هذا الذي يريد ان - 00:24:34

يأتيه ولانه يرى انه خير دخوله مع الارض يمين احلف عليها يعني آا عام في كل محلوف يعني عام في المحلوف عليه انه اذا حلف على اي شيء ثم تبين له ان غير - 00:24:56

المحلوف عليه اولى منه فانه بامكانه ان يكرف وان يأتي الذي هو خير. هنا ما ذكرت الكفاره لكنها ذكرت في الطرق الاخرى وفي الاحاديث الاخرى وان الانسان يكرف عن يمينه ويأتي الذي هو خير - 00:25:17

ها ايش اذا اذا استثنى يعني ما يلزم كفاره. لانه سيأتي ان الاستثناء في اليمين انه اذا اذا يعني انه آا الامر بيده يعني ولا يلزم كفاره لانه علق الامر بمشيئة الله عز وجل - 00:25:39

علق الامر بمشيئة الله عز وجل فيمكنه ان لا يحيث بيمينه ولا يلزم كفاره يمكنه ان يمضي اليمين ويمكن ان يترك اليمين وليس عليه كفاره. جزاكم الله خير قال اخونا قتيبة. قتيبة بن سعيد بن طريف البغدادي ثقة ثبت. اخرج له اصحاب الكتب الستة - 00:26:03

عن ابن ابي عدي عن ابن ابي عدي محمد ابن ابراهيم ابن ابي عدي ثقة اخرجه اصحاب كتب ستة. عن سليمان عن سليمان ابن ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن ابي السليم عن ابي السليل وهو غريب بن نقير - 00:26:27

وثقة؟ نعم اخرجه مسلم واصحاب السنن ووثقه اخرجه مسلم واصحاب السنن الرابعة عن زهد عن زهد ابن مضرب وهو بخاري ومسلم والترمذى والنمسائى. وهو ثقة اخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنمسائى. عن ابي موسى عن ابي موسى عبد الله ابن قيس

رضي الله تعالى عنه وهو مشهور بكتبه ابو موسى واسمه عبد الله ابن قيس وحديثه اخرجه اصحابكم من ستة قال الكفار قبل الحمد قبل الحنف قبل العلم قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا حماد عن غيلان ابن جرير عن ابي برد عن ابي موسى الاشعري رضي الله - 00:27:06

عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في رفض من الاشاعرين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احمله ثم لبثنا ما شاء الله واتي بابل فامر لنا بثلاث ذول فلما انطلقتنا قال - 00:27:32

بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتبينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نستحمله فحلف الا يحملنا. قال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه واله وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم. اني والله اني والله لا احلف على يمين فارى - 00:27:52 وخيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير ثم اورد النسائي الكفار قبل الحمص آا الانسان عندما يرى ان غير اليمين ان غير المholmوف عليه اولى من المholmوف عليه وانه يريد ان يرجع في - 00:28:16

سمينا ولا يريد ان يمضي في يمينه بل يريد الحنف فيها وهو تركها وقد عرفنا ان الله يسر وشرع وخفف في فيما شرع اذ جعل للانسان مخرجا مما من هذا الذي الزم نفسه به - 00:28:39

ثم هل الحفظ قبل الكفار او الكفار قبل الحمص؟ كل ذلك سائر. ان كفر قبل ان يحث وان يعني وان يفعل الشيء الذي اراد ان لا يفعله وفعله وثم كفر بعد ذلك او قدم الكفار ثم - 00:29:02

فعل الشيء الذيرأى انه خير وترك تلك اليمين التي حلف عليها او الشيء الذي حلف عليه كل ذلك سائر وقد اورد النسائي آآبابين الحفظ قبل كفاره والكافار قبل الحزن. واورد الاحاديث - 00:29:23

التي وردت في كل منها وفي بعضها ذكر الحنف اولا والتفسير اه ثانيا وفي بعضها ذكر التكبير اولا والحنف ثانيا وهذا يدلنا على ان الامر في ذلك واسع يعني له ان يكفر قبل ان يحلف وله ان يحلف قبل ان يكفر. له ان يفعل الشيء الذي آآ حلف - 00:29:40 افعله يعني يفعله ثم يكفر بعد ذلك وله ان يقدم الكفار ثم يفعل ذلك الشيء الذي اراد ان آآ اراد ان لا يفعله ثم او حلف على الا يفعله ثم فعله - 00:30:08

اورد النسائي حديث ابن موسى الاشعري رضي الله عنه قال اتبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في راس من الاشاعرين نستحمله وقال والله لا احملكم وما عندي ما احمله. آآ ابو موسى الاشعري رضي الله عنه يخبر بأنه جاء في رفض من الاشاعرين - 00:30:30 به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحملونه يطلبون منه يعني ابلا يركبون عليها ويجهدون في سبيل الله عليها ويعني الحوا عليه واغضبوه فحلف وقال والله لا احملكم وما عندي ما احمله - 00:30:50

والله لا احملكم وما عندي ما احملكم. ثم بعد ذلك حصل ان جاءه يعني ابل فاعطاهم زوجا ثلاث زوج يعني ثلاثا من الابل فاخذوها وما ذكروه بالحلف الذي كان حلف الا يحملهم - 00:31:11

حلف الا يحملهم وهو مع ذلك اعطاهم قالوا تحدثوا من بينهم وقالوا لا يبارك لنا بهذا الشيء الذي اخذناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم. نسي الحلف التي حلف عليها - 00:31:32

فلو اخبرناه فرجعوا وخبروه وقالوا انك قلت كذا وكذا. قال ما انا حملتكم بل الله حملكم يعني الله عز وجل هو الذي ساق هذا اليكم وهو الذي رزقكم ذلك وهو - 00:31:46

عليه الصلاة والسلام اخبر بأنه لا يحلف على يمين فيرى غيرها خيرا منها الا كفر عن يمينه واتي الذي هو خير الا كفر عن يمينه واتي الذي هو خير فهذا يدل على ان الحلف - 00:32:04

اذا لم يرد تنفيذه فهناك طريقة التخلص من امضائه وذلك بالكافارة ثم لا يمضي ذلك فالشيء الذي حلف عليه نعم قال اخبرنا قتيبة عن حماد. قتيبة مر ذكره حماد هو ابن زيد - 00:32:22

واذا جاء قتيبة يروي عن حماد فالمراد به من زيد ووثقة اخرجنا واصحاب الكتب الستة عن غيلان ابن جرير عن غيلان ابن جرير وهو

ثقة الكتب؟ نعم. ثقة اخرجها اصحاب الكتب الستة. عن أبي بردة - 00:32:47

عن أبي بردة ابن أبي موسى عن ابن أبي بردة ابن أبي موسى الاشعري وثقة اخرجه اصحابه في الستة عن أبيه ابن موسى وقد مر ذكره اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الأحنف قال حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه -

00:33:02

ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه ول يأتي الذي هو خير ثم اورد النسائي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما - 00:33:27
وفي قوله صلى الله عليه واله وسلم من حلف على يمينه فرأى غير منها بل يكفر عن يمينه الذي هو قير وهو مثل ما تقدم واورده النسائي في باب الكفارنة قبل الحنف - 00:33:47

لأنه بدء بكافارة قبل الحلم حيث قال فليكفر عن يمينه ول يأتي الذي هو خير يعني فبدأ بالكافارة آآ دل هذا على ان الكفارنة تقدم وفي بعض والحاديث التي تأتي ستة في الباب الذي يليه الحنف قبل كفارنة فيه انه يأتي الذي هو خير ويكتفر عن يمينه - 00:34:06
فدل هذا على ان الامر سائر هذا وهذا. كل ذلك صحيح. ان فعل هذا فهو حق وان فعل هذا فهو حق نعم قال اخبرنا عمرو بن علي عمرو بن علي هو الفلاح ثقة اخرجها اصحابك ذو الستة بل هو شيخ لاصحابك ذو الستة - 00:34:30

00:34:47

فاخراج حديث البخاري في جلد القراءة واصحاب واصحاب السنن الاربعة عن أبيه عن عبيد الله بن احنف عن عبيد الله بن اخنس وهو صدوق اخرجه حديث البخاري في الادب المفرد وخلقه وجزء رأى واصحاب السنن الاربعة. يروي عن جده الجد شعيب - 00:35:07
وهو عبد وهو عبد الله بن عمرو بن العاص صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه ستة. قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى. قال حدثنا المعتمر عن أبيه عن الحسن عن عبد الرحمن بن تمرة - 00:35:30

رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا حلف احدكم على يمين فرأى غيرها خيرا منها يكتفر عن يمينه ولينظر الذي هو خير فليأتاه. وورد النسائي حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه. وهو مثل ما تقدم وفي - 00:35:46
فيه تقديم للكفارنة على الحنف وهذا مقصود الترجمة نعم قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى الصناعي وهو ثقة اخرج حديثه مسلم وابو داود في القدر والترمذى والنمسائى وابن ماجه - 00:36:06

المعتمر بن سليمان بن فرخان التيمي ووثقه اخرجه اصحابه الستة عن أبيه عن سمرة عبد الرحمن وقد مر ذكره عن عبد الرحمن ابن سمرة. عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة وقد مر ذكرهما. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا عفان قال حدثنا جرير ابن - 00:36:24

هذه قال سمعت الحسن قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فحلفت على يمينه فكتفر عن يمينك. ثم ائته الذي هو خير. ثم ورد النسائي حديث عبد الرحمن بن ثمرة بطريقه اخرى وهو مثل ما تقدم. قال - 00:36:44

فاخبرنا احمد بن سليمان احمد بن سليمان مر ذكره عن عفان هو من مسلم الصفار. ووثقه اخرجه اصحابك في ستة. عن جرير ابن خادم. عن جرير ابن حازم هو ثقة اخرج الى اصحابه ستة. عن الحسن عن عبد الرحمن ابن عن الحسن عن عبد الرحمن ابن صبرة وقد من ربطهما. قال اخبرنا محمد ابن يحيى القطعي عن - 00:37:04

عن عبد الاعلى وذكر كلمة معناها حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكتفر عن يمينك وات الذي هو خير - 00:37:24
من الصحايب؟ ثم ذكر النسائي حديث عبد الرحمن بن ثمرة بطريق اخرى وهو مثل ما تقدم. قال اخبرنا محمد ابن يحيى القباعي محمد

ابن يحيى القطعي صدوق اخرج حديثه مسلم وابو داود والترمذى والنسائى مسلم وابو داود والترمذى والنسائى عن عبدي الاعلى عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى - 00:37:44

وهو ثقة اخرج له اصحابه الكتب الستة. وذكر كلمة معناها وذكر كلمة معناها قد حدثنا يعني انه ما ظبط صيغة الاداء فذكرها بالمعنى قال معناها كذا نعم - 00:38:06

حدثنا سعيد. سعيد ابن ابي عروبة وهو ثقة اخرجه اصحابك من ستة. عن قتادة. قتادة بنت عامر السدوس البصري ثقة. اخرجه اصحابك من الستة عن الحسن عن عبدالرحمن بن تمرة. عن الحسن عن عبد الرحمن سمرة وقد مر ذكرهما. قال الكفارية بعد الحنك. قال اخبرنا اخذ منصور. قال - 00:38:26

حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال سمعت عبد الله ابن قال سمعت عبد الله ابن عمرو مولى الحسن ابن علي يحدث عن علي ابن حاتم رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من حلف على يمين فرأى - 00:38:46 فغيرها خيرا منها فليأتى الذي هو خير وليكفر عن يمينه وهي الكفارية بعد الحمض. الكفارية بعد الحمض الترجمة الاولى الكفارية قبل الحمض. الكفارية قبل الحرم وهنا الكفارية بعد يعني ان الامر في ذلك واسع. الاحاديث وردت في هذا وبهذا فدل على ان ذلك كله سائع - 00:39:06

على ان ذلك كله سائع ويمكن ان يقال انه قد تكون الكفارية ويعني مقدمة على الحنك اذا كان الامر يعني لا يقتضي آآ استعجالا في اتيان المحلول عليه لان في المبادرة اليها - 00:39:32

آآ تخلص من ذلك الواجب ولا يعني يتاخر ولا ينسى ولكن اذا كان الامر يقتضي المبادرة الى وان الكفارية تحتاج الى وقت كأن يكون شيئا يعني حلف عليه ويراد انهائه في الحال - 00:40:01

ولا يتطلب الامر لانه يذهب ليشتري له كفارية ثم يعني آآ يتصدق بها فيبادر الى ذلك. اذا كانت المصلحة في المبادرة اليه لكن اذا كان الامر يعني لا يتطلب استعجال فان المبادرة في الكفارية - 00:40:24

يعني فيها تخلص من ذلك الواجب وتخلص من ذلك الدين الذي هو حق من حقوق الله عز وجل على الانسان. وكما قلت الامر في ذلك واسع ان قدم هذا سائع وان اخر هذا سائع لكن قد يكون التقديم - 00:40:43

تقديم الكفارية يعني اولى في بعض الاحوال وقد يكون تقديم الحزب اولى في بعض الاحوال. قال افضل حدیث علی ابن خالی. حدیث عن ابن حاتم رضی الله عنه. وهو بهذا المعنى الا - 00:41:00

فيه تقديم الاتيان الذي هو خير على الكفارية. وهو مقصود الترجمة قال اخبرنا اسحاق ابن منصور اسحاق ابن بهدان ثقة اخرجه اصحابه ستة الا ابا داود من عبد الرحمن؟ ابا عبد الرحمن ابن مهدي ثقة اصحابك في الستة عن شعبة عن عمرو ابن مرة عن شعبة مر ذكره عمرو بن مرة - 00:41:16

اصحابك في الشدة عن عبد الله ابن عمرو مولى الحسن ابن علي عن عبد الله ابن عمر مولى الحسن ابن علي وهو مقبول اخرج حدیثه النسائي وحده عن علي ابن حاتم عن علي ابن حاتم - 00:41:42

رضي الله عنه وحدیث اخرجه اصحابك ذو الستة. قال اخبرنا هل نادم الزري؟ قال حدثنا ابو بكر بن عبيین. ابو بكر بن عیاش عن عبد العزیز ابن رفیع عن عن تمیم ابن طرفة عن عدی ابن حاتم رضی الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:41:55

من حلف على يمينه فرأى غيرها خيرا منها فليدع يمينه ول يأتي الذي هو خير وليكفرها. كما ورد النسائي حدیث عن ابن حاتم بطريق اخری وهو مثل ما تقدم. قال اخبرنا هماد البستري. هنادي بن السري - 00:42:15

ابو السري الكوفي ثقة اخرجه حدیث البخاري في خلقها خالد عبادة ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن ابی بکر ابن عیاش عن ابی بکر ابن عیاش وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة الا مسلم في المقدمة. عن ابی العزیز ابن قصی عن العزیز بن رفیع وهو ثقة اخرجه اصحابك من ستة - 00:42:31

تميم ابن طرفة عن تميم ابن ابن طرفة هو ثقة اخرج له مسلم وابو داود والنمسائي وابن ماجة مسلم وابو داود والنمسائي وابن ماجة
عن علي ابن حاتم عن ابي بن حاتم وقد مر ذكره قال اخبرنا عمرو ابن يزيد قال حدثنا بهج بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد العزيز ابن - 00:42:51

رفیع قال سمعت تمیم بن طرفة یحدث عن علی بن حاتم رضی الله عنہ انه قال رسول الله صلی الله علیہ واله من حلف علی یمینه فرأی غیرها فرأی خيرا منها فلیأتی الذی هو خیر ولیترك یمینه - 00:43:11

ثم وليرك يمينه وليرك يمينه ما في تلك الكفارة لا ثم ثم اورد النسائي حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه وهو مثل ما تقدم الا ان في اختصار لان ما في ذكر الكفارة ولكن الاحاديث - 00:43:30

الآخرى التي جاءت من طرق متعددة عنه والتي مر جملة منها فيه تأكير الكفار على الحمد قال اخربنا عمرو بن يزيد. اخربنا عمرو بن يزيد هو الجرمي وهو الصدوق رواه النسائي. وهو صدوق الصالحين والنسائى وحده - 00:43:47

اسد. عن شعبة عن عبد العزيز ابن عن تميم ابن طرفة عن علي ابن حاتم. وقد مر ذكرهم جميعاً قال أخبارنا محمد بن منصور عن سفيان قال حدثنا أبو الزعاء عن عميه أبي الأحوط عن أبيه رضي الله عنه انه قال قلت - 00:44:07

يا رسول الله ارأيت ابن عم لي اتيته اسئلته فلا يعطيني ولا يصلني. ثم يحتاج الي فیأتیني فیسألني وقد حلفت الا اعطيه ولا اصله.
فامارني ان اتي، الذي هو خير و اکفر عن پیغمبـر - 00:44:27

فامرني ان اتي الذي هو خير واكفر عن يميني - 00:44:27

ثم اورد النسائي حديث من؟ عوف بن مالك. حديث آآ حديث مالك ابن نملة حديث مالك مالك ابن نظلة رضي الله تعالى عنه ان انه
كان له ابن عم فكان يذهب اليه - 00:44:46

لَا يَحْقِّقُ لَهُ مَا يَرِيدُ. وَقَدْ حَلَفَ عَلَى أَنْ يَعْامِلَهُ بِالْمُثَلِ - 00:45:03

فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وامرہ بان يأتي الذي هو خير ويکفر عن يمينه. يأتي الذي ي جاء ذلك الذي لا يکفر بالكافر - 00:45:30

وأنما الأصل هو الذي إذا قطعت رحمه وصلها. ما هو الإنسان صلته بـس عن طريق المبادلة وعن طريق يعني تعطيني واعطيك وتصليني
00:45:50

فالرسول صلى الله عليه وسلم ارشده الى ان آيا يضر يمر بقريب او يصل قريبه وان لم يصله هو وكون الانسان يعني يحسن ويقابل

المنصور الجواز المكي ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة عن سفيان وابن عبيدة المكي محمد ابن منصور الزواج المكي اخرج له ثانية
00:46:26

عن سفيان عن سفيان هو ابن عيينة فقه اخرجه اصحابك من ستة. عن ابي الزهراء عن ابي الزهراء وهو عمرو ابن عمرو ابن مالك ابن ابن الكشمي وهو ثقة. نعم. اخرج له؟ البخاري في خلقه مع العباد وابو داود والنمسائي وابن مالك. في البخاري في خطأ العبادي وابو داود والنمسائي وابن - 00:47:00

عن عن عمه أبي الاحول وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي وهو ثقة اخرج له طالب هذا المفرد ومسلم البخاري في هذا مفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة عن ابيه مالك ابن نضلة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

وحديثه اخرجه البخاري فقط واصحاب السنن الاربعة. قال اخبرنا زياد ابن ايوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن الحسن عن عبد الرحمن بن ثمرة رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا - [00:47:42](#)

على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي الذي هو خير وكبر عن يمينك المورد النسائي حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيت يعني حلفت بان الايالاف هو الحلف الذين - 00:48:02

من نسائهم يعني يحلفون على الایل هو الحلق اذا اتى على يمينه فرأيت غيرها خيرا منها الذي هو خير مكفر عن يمينك وفي تقديم آآ الحنف على الكفارية ابواة بالاسناد قال اخبرنا زيد ابن ايوب زيد ابن ايوب ثقة اخرجه حديث البخاري وابو جودة الترمذى والنسائي عنه شيء عنه شيء من بشير - 00:48:19

ثقة اخرى دىال اصحاب الكتب الستة. عن منصور. عن منصور ابن زازان وهو ثقة فاخرجته اصحابه في الستة وكان عابدا. ومما ذكر عنه آآ ان يعني آآ ان بعض آآ العلماء قال - 00:48:48

آآ ان منصور ابن منصور ابن زادان لو قيل له ملك الموت بالباب يعني معناها انه يبقي يقبض روحه ما كان عنده ما كان بامكانه ان يزيد على ما كان يفعل. يعني لعباته وملائكته للتقوى بصفة دائمة - 00:49:05

لو قيل له ملك الموت على الباب ما كان عنده زيادة على الشيء الذي كان يعمله من قبل لانه كان ملائما للعبادة. رحمة الله عليه وحديث اخرجه اصحاب القدس الستة. ويونس. ويونس ابن عبيد وثقة اخرجه له اصحابكم الستة. عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة. عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة - 00:49:24

قد مر ذكرهما قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ابن يحيى قال حدثنا ابن عون عن الحسن عن عبد الرحمن ابن سمرة رضي الله عنه انه قال قال يعني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي الذي هو خير فاتي الذي هو - 00:49:44

وخير منها وكبر عن يمينك. المورد النسائي حديث عبد الرحمن بن ثمرة وهو مثل ما تقدم؟ قال اخبرنا عمرو بن علي مر ذكره ان يحيى عن يحيى القطان مر ذكره عن ابن عوف عن ابن عون هو عبد الله ابن عون - 00:50:04

وثقة اخرج الى اصحابك بالستة. انا عن الحسن عن عبد الرحمن ابن سمرة. عن الحسن عبد الرحمن ابن سمرة وقد من رزقهما. قال اخبرنا محمد بن قدامة في حديثه عن جرير عن منصور عن الحسن البصري قال عبد الرحمن قال عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال لي رسول الله - 00:50:20

صلى الله عليه واله وسلم اذا حلفت على يمينه فرأيت غيرها خيرا منها فاتي الذي هو خير وكفر عن يمينك. لما ورد حديث عبد الرحمن ابي سمر من طريقة اخرى وهو مثل ما تقدم وفيه كالذى قبله تقديم الحنف على الكفارية والاسناد؟ قال - 00:50:40 محمد ابن قدامة. محمد ابن قدامة الموسيقي وهو ابو داود والنسائي وابن ماجة. ووثقه اخرجه ابو داود النسائي وابن ماجه في حديثه عن جرير. في حديثه عن جرير ابن عبد الحميد الظبي. ووثقه اخرجه اصحابه ستة. عن منصور عن منصور ابن معتمر وهو ثقة عن الحسن عن عبد الرحمن عن الحسن عن عبد الرحمن وقد مر ذكرهما قال اليدين فيما لا يملك. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:51:00

عن الحسن عن عبد الرحمن عن الحسن عن عبد الرحمن وعليه السلام وصلى الله عليه وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:51:22